الأعمال التي يعادل ثوابها ثواب الحج والعمرة

لا يمكن للمسلم أن يحج إلا مرة واحدة كل عام، ومهما حرص المرء أن يحج كل عام فلن يبلغ عدد حجاته أكثر من عدد سنوات عمره.

ولكن كيف يستطيع المسلم أن ينال عددا من الحجات تفوق عدد سنوات عمره !!!؟؟؟

كيف يكسب العبد ثواب ألف حجة أو خمسة آلاف حجة أو أكثر من ذلك !!!؟؟؟

الجواب هو بالحرص على الأعمال الصالحة التي أخبر النبي ﷺ بأن ثوابها يعدل ثواب الحج والعمرة.

الله جلَّ وعلا لم يَحرِم عباده القاعدين مِن هذا الأجر العظيم ، ثواب الحج والعمرة ، فوهبهم سبحانه مِن الأعمال ما يتحصّلون بها على أجر الحُجّاج والعُمّار. وإذا الكريمُ لكم وهب؛ لا تسألنَّ عن السبب ، ﴿ ذلِكَ فَضلُ اللَّهِ يُؤتيهِ مَن يَشاءُ وَاللَّهُ ذُو الفَضلِ العَظيمِ ﴾ [سورة الجمعة: 4].

فماهي الأعمال الصالحة التي يعدل ثوابها ثواب الحج والعمرة ؟ هي أعمال ، سنسرد لكم ، أهداها لنا نبينا ﷺ لتكثير حسناتنا وتثقيل ميزاننا، ومن استكثر من هذه الأعمال وكسب ثواب ألف حجة مثلا فكأنه عُمّر ألف عام حج فيها سنويا وهكذا بالنسبة للعمرة. تخيل هذه المنح الربانية، واللطائف الإلهية توهب لك، وأنت مقيم في بلدك، وقاعد بين أولادك وأهلك، ومع ذاك تبلغ ما بلغ مَنْ قطع الفجاج الطوال، وسار يطوي تلك القفار، ويتقلب في مشاعر الطواف والسعي ورمي الجمار، ولكن تذكر أن أجر المؤمن على قدر نصبه وأن المقصود هنا هو حج وعمرة التطوع.

فأين المسلم المحبُّ المشتاق للحَج والعمرة ؟! فَهَا هِيَ دونك ، عطايا ربّانية وبشائرُ نبوية ، يسيرةٌ في البذل، وعظيمةٌ في الأجر.

هذا هو الطريق إلى ثواب الحج والعمرة ؛ فحافظ عليه ولا تفوت هذا المغنم العظيم على نفسك.

خُذْها نفائسَ أعمالٍ مُعَطَّرةً * بِها تَنالُ ثوابَ الحجِّ إكراما**

1) النية الصادقة وصحة القصد والعزم على الحج متى تيسر :

- **قال ﷺ : «.. وأُحَدِّثُكم حديثًا فاحْفَظوه : إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ، عَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ المَنَازِلِ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ، يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ، وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ، وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ المَنَازِلِ، وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا، فَهُوَ يَقُولُ : لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فَوِزْرُهُمَا سَوَاءٌ ».** [أخرجه أحمد 4/231 (18060) والتِّرمِذي (2325) وقال : حديث حسن صحيح وصححه الألباني (3024) في صحيح الجامع].

- **والمعنى : أن العبد بنيته الصادقة والخالصة لله تعالى يحصل ثواب العبادة التي لم يستطع أداءها بعُذْرٍ ، والحج والعمرة من جملة هذه العبادات. والقاعدة في ذلك « المعذور مأجور ».**
- **فهذا رسول الله عندما رجَعَ من غزوة تبوك، ودنا من المدينة، قال : « إنَّ بالمدينة لرجالاً ما سِرْتُم مَسِيرًا، ولا قطعْتُم وادِيًا إلاَّ كانوا معكم؛ حَبَسَهُم المَرَضُ ». وفي رواية : « حَبَسَهم العُذْرُ ». وفي رواية : « إلاَّ شَارَكُوكم في الأجْرِ ».** [صحيح البخاري من رواية أنس، وصحيح مسلم من رواية جابر، واللفظ له]. **ووصفَهم الله - جل وعلا - بقوله : (وَلا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا مَا يُنْفِقُونَ)** [سورة التوبة ، الآية : 92].
- **صدَقوا في الطلب؛ فأُعطوا الأجْرَ، وذلك فضل الله يُؤتيه مَن يشاء، فهنيئًا لكلِّ مَن أخْلَص نيَّته لله تعالى وفاز بأجْر الحَج والعُمرة.**
- **لا يلزم أن يكون الاثنان (المتمَنّي والمتمَنّي مثله) في نفس الزمان ، ولكن يشترط أن يكون الفعل ممكنا بالنسبة له ، وهذا كعموم الأفعال الصالحة الممكنة في كل زمان كالصدقة وطلب العلم والجهاد في سبيل الله ، ونحو ذلك ، أما صحبة النبي ، والجهاد معه مثلا ، فلا يمكن ، ولا يقدر أن يأتي منه بشيء ، فمثل هذا لا ينطبق عليه الحديث ، وإنما هو حديث نفس صالح .**
- **والحديث يدل على أنه تكفي النية حتى يتحقق هذا الجزاء ، ولكن يشترط لذلك أن يكون عاجزا عن العمل ، فإن كان قادرا على العمل كله أو بعضه : فإنه يفعل ما يستطيع منه .**
- **قال شيخ الإسلام ابن تيمية : " لْمُرِيدُ إرَادَةً جَازِمَةً ، مَعَ فِعْلِ الْمَقْدُورِ : هُوَ بِمَنْزِلَةِ الْعَامِلِ الْكَامِلِ ".** [مجموع الفتاوى (731/10)].
- **قال ابن رجب : قد حمل قوله : «فهما في الأجر سواءٌ » على استوائهما في أصلِ أجرِ العمل، دون مضاعفته، فالمضاعفةُ يختصُّ بها من عَمِلَ العمل دونَ من نواه فلم يعمله، فإنَّهما لو استويا مِنْ كلِّ وجه ، لكُتِبَ لمن همَّ بحسنةٍ ولم يعملها عشرُ حسناتٍ ، وهو خلافُ النُّصوصِ كلِّها ، ويدلُّ على ذلك قوله تعالى : (فَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلاًّ وَعَدَ اللهُ الْحُسْنَى وَفَضَّلَ اللهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْراً عَظِيماً) ، قال ابن عباس وغيره : القاعدون المفضَّلُ عليهم المجاهدون درجة : همُ القاعدون من أهلِ الأعذار ، والقاعدون المفضَّل عليهم المجاهدون درجاتٍ : هم القاعدون من غير أهل الأعذار .** [انتهى من " جامع العلوم والحكم (2/321)ـ "] **، أي أن فالعامل تضاعف له الحسنة بعشر أمثالها أو أكثر ، أما الناوي فقط فيكتب له الثوب بلا مضاعفة .**
- **وقال السندي رحمه الله في "حاشيته على ابن ماجه" : « وَالْمُرَاد يُؤْجَر عَلَى نِيَّة الْخَيْر ، فَهُوَ فِي أَصْل الْأَجْر أَيْضًا مُسَاوٍ لِلْمُنْفِقِ ، وَإِنْ كَانَ لِلْمُنْفِقِ زِيَادَة ، فَإِنَّ مَنْ نَوَى حَسَنَة يُكْتَب لَهُ وَاحِدَة ، وَإِذَا فَعَلَهَا فَعَشْرَة » انتهى .**
- **وقال صاحب تحفة الأحوذي : « أي فأجر من عقد عزمه على أنه لو كان له مال أنفق منه في الخير، وأجر من له مال ينفق منه سواء؛ لأنه لو كان يملكه لفعل،**

فيكونان بمنزلة واحدة في الآخرة، لا يفضل أحدهما على صاحبه من هـذه الجهـة ». [تحفة الأحوذي (6/507) }.

- **قال الإمام الزرعي : « فلما فضل الغنى بفعله ألحـق الفقـير الصـادق بنيتـه ».** [عـدة الصابرين (1/213)].
- **وقال مطرف بن عبدالله : « صلاح القلب بصلاح العمل، وصـلاح العمـل بصـلاح النية ».**
- **وقال عبدالله بن المبارك : « رب عمل صغير تعظمه النية، ورب عمـل كبـير تصـغره النية ».**
- **وقال الثوري : « كانوا يتعلمون النية للعمل، كما تتعلمون العمل ».**
- **قال يحيى بن أبي كثير : « تعلموا النية، فإنها أبلغ من العمل ».**
- **فلا تفوّت على نفسك أن تنويَ في قلبك؛ كلّ عملٍ صالحٍ لا تستطيع فعله كغـيرك ، بمجرّد نيّةٍ صادقةٍ في القلب؛ يُبلِّغكَ اللهُ بفضله ثوابَ الحجّ! ﴿ وكان فَضلُ اللهِ عليكَ عظيماً ﴾ [النساء: 113] فتأمّل!.**

2) محبة هذه الفريضة ومن يؤديها :

- **قِيلَ للنبيِّ ﷺ : « الرَّجُلُ يُحِبُّ القَوْمَ ولَمَّا يَلْحَـقْ بهِمْ؟ قـالَ : المَـرْءُ مـع مَن أحَبَّ » .** [صحيح البخاري].

أي لا تَخـفْ ولا تَجـزَعْ؛ فلنْ يضـرَّكَ سَـبْقُهم إيَّاكَ مـا دُمتَ تُحِبُّهم وإنْ كنتَ مُقصِّـرًا عنْهُمْ في فِعــلِ الخَــيراتِ؛ فحبُّكَ إيَّاهمْ أَلحقَــكَ بِهم في المكــانِ لا في المكانــةِ والدرجةِ ذاتِها، أي : أنَّه يَلحَقُ بهم، لكنَّه ليس مِثلَهم في الكرامةِ مِن كلِّ وجهٍ.

3) صلاة الإشراق :

- **صلاة الإشراق هي صلاة الضحى في أول وقتها . وهذه السُّنة هي سنة مؤكـدة قـلَّ من يعمَل بها في كثير من المساجد.**
- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاوِيَةَ الْجُمَحِيُّ الْبَصْرِيُّ حَـدَّثَنَا عَبْـدُ الْعَزِيـزِ بْنُ مُسْـلِمٍ حَـدَّثَنَا أَبُـو ظِلاَلٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِـكٍ قَـالَ قَـالَ رَسُـولُ اللَّهِ ﷺ « مَنْ صَـلَّى الْغَـدَاةَ)الفجـرَ(فِى جَمَاعَةٍ ثُمَّ قَعَدَ يَذْكُرُ اللَّهَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ثُمَّ صَـلَّى رَكْعَتَيْنِ كَـانَتْ لَـهُ كَـأَجْرِ حَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ تَامَّةٍ تَامَّةٍ ».** [أخرجـه الترمـذي وحسـنه في سـنن الترمـذي (535) وجَـوَّدَ إسـناده المنـذري في الـترغيب والـترهيب وحسنه الألبـاني في صحيح الترمذي (586) وصححه الألبـاني في السلسلة الصحيحة (3403) وفي صحيح الجامع (6346)].
- **وفي رواية أخرى : « من صلى الصبح ثم جلس في مجلسه حتى تمكنه الصـلاة كـان بمنزلة عمرة وحجة متقبلتين »** [رواه الطبراني في الأوسط ، وصححه الألباني].
- **كان رسول الله ﷺ إذا صلى الفجر لم يقم من مجلسه حتى تمكنه الصـلاة. وقـال : « من صلى الصبح ثم جلس في مجلسه حتى تمكنه الصلاة كـان بمنزلـة عمـرة وحجـة متقبلتين ».** [رواه الطبراني في الأوسط وصححه الألباني : صحيح لغيره صحيح الترغيب والترهيب برقم (468)].
- **وفي رواية أخـرى : « من صـلَّى صـلاةَ الغـداة ِفي جماعـةٍ، ثمَّ جلسَ يـذكرُ اللَّهَ حتَّى تطلعَ الشَّمسُ، ثمَّ قامَ فصلَّى رَكْعتينِ، انقلبَ بـأجرِ حجَّةٍ وعمـرةٍ »** [حسـن صـحيح في صـحيح الترغيب برقم (467)].

- **وفي رواية عن عتبة بن عبد أن النبي قال : « مَن صلَّى صلاةَ الصُّبحِ في جماعةٍ ثُمَّ ثَبتَ حتَّى يسبِّحَ للَّهِ سُبحةَ الضُّحَى [أي يصلي الضحى] كانَ لَهُ كأجرِ حاجٍّ ومعتَمِرٍ ، تامٌّ لَهُ حجُّهُ وعمرتُهُ ».** [حسن لغيره في صحيح الترغيب والترهيب (469)].
- **وكل هذه الروايات تنص على أن هذا الأجر مترتب على أمور :**
  - **الأول : صلاة الفجر في جماعة ولا يشترط أن يكون ذلك في المسجد.**
  - **الثاني : البقاء إلى الإشراق في المصلى يذكر الله تعالى ، وهل المراد بـ (مصلاه) نفس الموضع الذي صلى فيه، أو المسجد الذي صلى فيه كله مصلى له ؟ هذا فيه تردد.**
  - **الثالث : صلاة ركعتين بعد شروق الشمس مقدار رمح أي بعد أن تبتعد عن وجه الأرض طول رمح في نظر الرائي)من 11 إلى 30 دقيقة (.**
- **فمعنى قول النبي : .... كانت له كأجر حجة وعمرة. أن أجر الذكر والصلاة في هذه المدة مثل أجر الحجة والعمرة الكاملة غير الناقصة الأجر، لاَ أنه يقوم مقام الحج في كل شيء من مغفرة الذنوب أو إسقاط حجة الإسلام، وهذا هو ظاهر الحديث ، قال في تحفة الأحوذي : قوله -تامة تامة- صفة لحجة وعمرة وكررها ثلاثاً للتأكيد.**

قال الطيبي : هذا التشبيه من باب إلحاق الناقص بالكامل ترغيباً أو شبه استيفاء أجر المصلي تاما بالنسبة إليه باستيفاء أجر الحاج تاما ًبالنسبة إليه. انتهى بتصرف.

- **ولو أن المصلي أَحْدَثَ فخرج من المسجد ليتوضأ ثم رجع بعد وضوئه لمصلاه من قريب ولم يطل مكثه خارج المسجد فصلى ركعتين بعد ارتفاع الشمس قدر رمح فإن خروجه ذلك لا يؤثر ولا يمنع من حصوله على الثواب العظيم المترتب على تلك العبادة إن شاء الله تعالى .** [اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء الفتوى رقم (20123)].
- **ولو صلى في بيته صلاة الفجر لمرض أو خوف ثم جلس في مصلاه يذكر الله أو يقرأ القرآن حتى ترتفع الشمس ثم يصلي ركعتين، فإنه يحصل له ما ورد في الأحاديث لكونه معذورا حين صلى في بيته.** [مجموع فتاوى ابن باز(11/404)].
- **وكثيرًا ما تسأل النساء اللاتي يُصلين في بيوتهن، ويَحرِصن على هذا الثواب : هل تكسب ثواب حجة وعمرة لو بقيتْ في مُصلاها حتى تطلع الشمس قيدَ رمحٍ، ثم صلَّت ركعتين؟ قال بعض أهل العلم : "ظاهرُ هذا الحديث العموم لكل مَن صلَّى الصبح في جماعة، وجلس الجلوس المذكور، ثم صلى الركعتين، ولا شك أن المرأة إذا قعَدت في بيتها سيكون لها الأجر العظيم، وليس مَعَنا من الدليل ما يدل على أن لها أجرَ حجة وعمرة تامة تامة، إلا أننا نرجو لها ذلك من الله، ما دامتْ قد جلست في مكان صلاتها ذاكرةً الله، فالنبي صرَّح بأن صلاتها في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد ، وما ورد في حق الرجال يعم النساء، وما ورد في حق النساء يعم الرجال إلا بدليل يخص أحد الصنفين، وإلا فالأصل العموم؛ لأنهم كلهم مكلفون وكلهم مشتركون في الأوامر والنواهي، فما ثبت من تحريم أو تحليل أو وجوب أو فضل فهو يعم الجميع إلا ما خصه الدليل.** [مركز الفتوى إسلام واب وفتاوى بن باز بتصرف].

4) الخروج إلى المسجد لتعلم العلم أو تعليمه :

- قَالَ ﷺ : « مَنْ غَدَا إِلَى الْمَسْجِدِ لَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يَتَعَلَّمَ خَيْرًا أَوْ يَعْلَمَهُ، كَانَ لَهُ كَأَجْرِ حَاجٍّ تَامًّا حِجَّتُهُ ». [أخرجه الطبراني في المعجم الكبير (8/94 ، 7473)، قال الهيثمي (1/123) : رجاله موثقون كلهم، والحاكم (1/169 ، 311)، وأبو نعيم في الحلية (6/97)، وابن عساكر (16/456)، قال الألباني : حسن صحيح [صحيح الترغيب للألباني (86)]].
- فطوبى لمن غدا إلى بيت الله لحفظ القرآن أو تحفيظه أو درس علم يُلْقيه أو يَسْمعه أو خطبة جمعة، أو حضر مجالس حديثيّة أو دورات عِلميّة ... فإنه سيعود بعدها إلى داره بأجر حجة تامة بإذن الله. فيصبّر الإنسان نفسَهُ لِدقائق، ويحتسبها حجَّةً عند الكريم الرازق.

5) المشي إلى المسجد على وضوء لصلاة المكتوبة والنافلة :

- قال النبي ﷺ : « مَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ مُتَطَهِّرًا إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ خَرَجَ إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى (أي صلاة الضحى) لَا يَنْصِبُهُ إِلَّا إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ صَلَاةٍ لَا لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ ». [رواه أبو داود (558) وحسنه الألباني في صحيح الترغيب (320)].
- قال النبي ﷺ : « مَنْ مَشَى إِلَى صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ فَهِيَ كَحَجَّةٍ ، وَمَنْ مَشَى إِلَى صَلاةٍ تَطَوُّعٍ فَهِيَ كَعُمْرَةٍ تَامَّةٍ ». [رواه أحمد وأبو داود والبيهقي وأخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (8/127) وحسنه الألباني في صحيح الجامع (6556)].
- قال النبي ﷺ : « مَنْ مَشَى إِلَى صَلاَةٍ مَكْتُوبَةٍ فِي الجَمَاعَةِ فَهِيَ كَحَجَّةٍ وَمَنْ مَشَى إِلَى صَلاَةِ تَطَوُّع فَهِيَ كَعُمْرَةٍ نَافِلَةٍ [تَامَّةٍ] ». [صحيح أبي داود (567) وحسنه الألباني (6556) في صحيح الجامع].
- قال النبي ﷺ : « مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ وَهُوَ مُتَطَهِّرٌ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ مَشَى إِلَى سُبْحَةِ (تَسْبِيحِ) الضُّحَى لَا يُنْهِضُهُ إِلَّا إِيَّاهُ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ صَلَاةٍ لَا لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ ». [أخرجه أحمد (5/268، رقم 22358 و22304) ، والطبراني (8/176، رقم 7734) ، وأبو داود (1/153، رقم 558 و1288) ، والطبراني في الأوسط (3/314، رقم 3262) ، والروياني في مسنده (2/280، رقم 1204) ، والبيهقي في السنن الكبرى (3/49، رقم 4689 و4910) ، وحسنه الألباني في صحيح أبي داود (522) وصححه شعيب الأرنؤوط].
- قال النبي ﷺ : « مَنْ مَشَى إِلَى صَلَاةٍ مَكْتُوبَةٍ وَهُوَ مُتَطَهِّرٌ فَأَجْرُهُ كَأَجْرِ الْحَاجِّ الْمُعْتَمِرِ الْمُحْرِمِ، وَمَنْ مَشَى إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى فَإِنَّ لَهُ كَأَجْرِ الْمُعْتَمِرِ، وَصَلَاةٌ عَلَى أَثَرِ صَلَاةٍ لَا لَغْوَ بَيْنَهُمَا كِتَابٌ فِي عِلِّيِّينَ ». [مسند الشاميين للطبراني].
- قَوْلُهُ : « إِلَى تَسْبِيحِ الضُّحَى » يُرِيدُ : صَلاةُ الضُّحَى، وَكُلُّ صَلاةٍ يُتَطَوَّعُ بِهَا، فَهِيَ تَسْبِيحٌ وَسُبْحَةٌ.
- (من مشى إلى صلاة مكتوبة وَهُوَ مُتَطَهِّرٌ) من بيته إلى المسجد (في الجماعة) ، وإلى غيره إن أقيمت الجماعة في غيره ، (فهي) أي الصلاة التي قصد إليها (كحجة) في أجرها.

(ومن مشى إلى صلاة تطوع فهي) أي الصلاة (كعمرة) في أجرها (نافلة) ، ويحتمل عود الضميرين إلى المشية الدال عليها ذكر مشى، وفيه فضيلة الخروج إلى الجماعة، وأما النافلة فالأفضل في فعلها البيوت، فيحتمل أن يراد : من مشى من

مسجده إلى بيته لأداء النافلة فيه، ويحتمل من خرج من بيته إلى نافلة شرع فيها الجماعة في المساجد كالاستسقاء ونحوه. [التنوير شرح الجامع الصغير].

- **توضيحات حول الحديث قوله ﷺ : « فأجره كأجر الحاج المحرم » له ثلاثة تفسيرات :**
  - **الأول : أي كامل أجره، بأن يأخذ ثواب الحاج المحرم.**
  - **الثاني : أي كأجر الحاج المحرم من حيث أخذه ثواباً على كل خطوة يخطوها، فالماشي إلى المسجد والحاج كلاهما لهما ثواب على كل خطوة يخطوهما، وإن اختلف الثواب بينهما.**
  - **الثالث : أنه مثل الحاج المحرم من حيث أن له ثوابَ الصلاة من أول خروجه من بيته حتى عودته، وإن لم يكن يصلي في كل الوقت، كما أن للحاج ثوابَ الحج من أول خروجه إلى عودته، وإن لم يكن في شعائر الحج طوال هذه الفترة.**
- **ذهب بعض العلماء إلى استحباب صلاة الضحى في المسجد أخذاً بهذا الحديث، وعدوها من الاستثناءات في أفضلية صلاة التطوع في المنزل، وذهب آخرون إلى عدم ذكر المسجد في الحديث فتحصل الفضيلة بأدائها في أي مكان.** [عون المعبود (2/185)].
- **وانظر عندما يخرج المسلمون من بيوتهم مُتطهِّرين؛ لأداء الصلاة المكتوبة في جماعة في المسجد وفي وقت واحد، فهذا يُشبه خروجَ الحجيج من بيوتهم مُتوجِّهين بقلوبهم وأبدانهم إلى البيت المعظَّم لأداء مناسك الحج. فكما يجتمع الحُجاج؛ صغيرُهم وكبيرهم، لا فرقَ بين هؤلاء وهؤلاء، كذلك في الصلاة - صلاة الجماعة - يجتمع أغْنَى الناس إلى جَنْب أفقر الناس، والأمير إلى جنب المأمور، والحاكم إلى جَنْب المحكوم، والصغير إلى جَنْب الكبير، وهكذا فيشعر الناس بأنهم سواء. فكلُّ مَن يحافظ على الصلوات يكون شريكًا للحاج يوم حَجِّه، فأجْره كأجْر الحاج الْمُحْرِم؛ كما أخبرَ بذلك الصادق المصدوق.**
- **هذا الحديث يرشد إلى ثواب آخر لصلاة الجماعة في المسجد، فإننا نعلم جميعًا أن من صلى الفريضة جماعة في أي مكان - ولو في بيته مع أولاده، أو ضيفه - نال ثواب سبع وعشرين درجة (لا تنس الوعيد لمن ترك الصلاة في المسجد دون عذرٍ باحتمال عدم قبولها أو عدم كمالها؛ حيث روى ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ سَمِعَ النِّدَاءَ فَلَمْ يَأْتِهِ، فَلَا صَلَاةَ لَهُ، إِلَّا مِنْ عُذْرٍ")** [رواه ابن ماجه (793)، وصححه الألباني في صحيح الجامع(6300)]**، ولكن الذي سيحرص على أداء هذه الصلاة في المسجد سيزيد ثوابه إلى ثواب حجة كاملة. إن المسلم منذ أن يَخرج من بيته إلى الصلاة والحسنات تُصَبُّ عليه صبًّا، فكل خُطوة يَمشيها بحسنة، والملائكة تظَل تستغفر له حتى يرجع إلى بيته، ويُكتَب له ثوابُ الصلاة منذ خروجه من بيته، ويُضاعف له ثوابُ صلاته إلى سبع وعشرين ضِعفًا، وينال فوق ذلك أيضًا ثواب حج كامل.**
- **تأتي تصلّي الفريضة جماعة: لك حجَّة! تأتي تصلّي الضحى: لك عُمرة! ماذا تريد بعد هذا؟**

واللهِ! لو لم يكن في صلاة الفرد في البيت إلا الحِرمانُ مِن هذا الثواب؛ لكفى به مِن غُبنٍ وفوات!!!.

6) ذكر الله سبحانه وتعالى (التسبيح والتحميد والتكبير) دبر كل صلاة مكتوبة :

- **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى النَّبِيِّ فَقَالُوا ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ مِنْ الْأَمْوَالِ بِالدَّرَجَاتِ الْعُلَا وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ وَلَهُمْ فَضْلٌ مِنْ أَمْوَالٍ يَحُجُّونَ بِهَا وَيَعْتَمِرُونَ وَيُجَاهِدُونَ وَيَتَصَدَّقُونَ قَالَ " أَلَا أُحَدِّثُكُمْ إِنْ أَخَذْتُمْ أَدْرَكْتُمْ مَنْ سَبَقَكُمْ وَلَمْ يُدْرِكْكُمْ أَحَدٌ بَعْدَكُمْ وَكُنْتُمْ خَيْرَ مَنْ أَنْتُمْ بَيْنَ ظَهْرانَيْهِ إِلَّا مَنْ عَمِلَ مِثْلَهُ تُسَبِّحُونَ وَتَحْمَدُونَ وَتُكَبِّرُونَ خَلْفَ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ " فَاخْتَلَفْنَا بَيْنَنَا فَقَالَ بَعْضُنَا نُسَبِّحُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنَحْمَدُ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ وَنُكَبِّرُ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ فَقَالَ تَقُولُ " سُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَاللَّهُ أَكْبَرُ حَتَّى يَكُونَ مِنْهُنَّ كُلِّهِنَّ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ " ».** [صحيح البخاري (843،798) ، صحيح مسلم (595)].
- **عن أبي الدرداء -رضي الله عنه- قال : « قلنا : يا رسول الله : ذهب الأغنياء بالأجر يحجون ولا نحج ويجاهدون ولا نجاهد وكذا وكذا، فقال رسول الله : ألا أدلكم على شيء إن أخذتم به جئتم من أفضل ما يجيء به أحد منهم، أن تكبروا الله أربعا وثلاثين وتسبحوه ثلاثا وثلاثين وتحمدوه ثلاثا وثلاثين في دبر كل صلاة ».** [رواه أحمد في مسنده (26243) والنسائي في سننه - صحيح الإسناد مجمع الزوائد (10/124)].
- **وفي رواية لمسلم أيضا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من سبح في دبر كل صلاة ثلاثا وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين فتلك تسعة وتسعون ثم قال تمام المائة لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت له خطاياه وإن كانت مثل زبد البحر ».**
- **فليهنك الأجر ، فهذا مما يعوض من عجزٍ عن الذهاب إلى البيت بعذر، فيستطيع أن يصل إلى رب البيت بالتقرب بهذا العمل، وهو ذكر الله سبحانه وتعالى دبر الصلوات المكتوبة. لكن المشكلة أنّ الشيطان -أعاذنا وإياكم من شرّه- لا يزال يزيّن للمصلّي مِن لحظة تسليمه حتى يُخرجه مِن مسجده.. هذا هو الواقع! ورحمَ اللهُ ابنَ القيم حينَ قال: (قَدْ يَتَسَلل إليكَ لِصُّ الْهوى وَأَنت فِي زَاوِيَة التَّعَبُّد، ثمَّ لا يَجِدُ مِنْكَ طَرداً لَهُ؛ فَلَا يزَالُ بِكَ حَتَّى يُخْرِجَكَ مِن الْمَسْجِد!).**

7) الصلاة في مسجد قباء :

- **قال : « صلاة في مسجد قباء كعمرة ».** [رواه الترمذي (298)، وابن ماجه (1401)، وصححه الألباني في صحيح وضعيف الجامع الصغير (7319) وصحيح الجامع (3872)].
- **قال : « من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء فصلى فيه صلاة كان له كأجر عمرة ».** [رواه أحمد والنسائي والبيهقي والحاكم وقال صحيح الإسناد وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (1181) وفي صحيح الجامع (6154) ورواه ابن ماجه في صحيحه واللفظ له (1168)].
- **قال : « من خرج حتى يأتي هذا المسجد – مسجد قباء – فصلى فيه ، كان له عدل عمرة ».** [صححه الألباني في صحيح النسائي (698) ونحوه في السلسلة الصحيحة (3446) وفي صحيح الجامع (6225)].

8) أداء العمرة في شهر رمضان :

- حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - رضى الله عنهما - يُخْبِرُنَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لاِمْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَنَسِيتُ اسْمَهَا « مَا مَنَعَكِ أَنْ تَحُجِّى مَعَنَا » . قَالَتْ كَانَ لَنَا نَاضِحٌ فَرَكِبَهُ أَبُو فُلاَنٍ وَابْنُهُ - لِزَوْجِهَا وَابْنِهَا - وَتَرَكَ نَاضِحًا نَنْضَحُ عَلَيْهِ قَالَ « فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اعْتَمِرِى فِيهِ فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ حَجَّةٌ » . أَوْ نَحْوًا مِمَّا قَالَ. [صحيح البخاري (1690)].
- وفي رواية : « عُمْرَة فِي رَمَضَانَ تعدل حجَّة ». متفقٌ عليه : [صحيح البخاري (1782)، ومسلم (1256) وفي صحيح الترغيب (1117) ورواه بن حبان (3700) بسند صححه شعيب الأرنؤوط].
- وفي رواية : « تعدل حجة معي ». [سنن أبي داود (1990) وصحيح بن خزيمة (3077) بسند صححه الألباني].
- وفي رواية : « فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَقْضِي حَجَّةً أَوْ حَجَّةً مَعِي ». [صحيح البخاري (1764)].
- وفي رواية : « فَإِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِى فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً ». [صحيح مسلم (3097)].
- وفي رواية : « عمرةٌ في رمضانَ كحجَّةٍ معي ». [صحيح الجامع برقم (4098)].
- ولفظة (معي) في آخره هي زيادة شاذة حسب تعليق بعض العلماء.
- والمعنى : أنها تساويها في الأجر لا أنها تقوم مقامها عن الحج الواجب، قال الحافظ في الفتح : فيه دليل على أن الحج الذي ندبها إليه كان تطوعا لإجماع الأمة على أن العمرة لا تجزئ عن حجة الفريضة. فالحاصل أنه أعلمها أن العمرة في رمضان تعدل الحجة في الثواب لا أنها تقوم مقامها في إسقاط الفرض للإجماع على أن الاعتمار لا يجزئ عن الفرض. انتهى.
- قال الحافظ في الفتح قال ابن خزيمة في هذا الحديث : "إن الشيء يشبه بالشيء ويجعل عدله إذا أشبهه في بعض المعاني لا جميعها ؛ لأن العمرة لا يقضي بها فرض الحج ولا النذر".
- قال الإمام النووي في شرحه لصحيح مسلم : أي تقوم مقامها في الثواب لا أنها تعدلها في كل شيء. انتهى.
- وقال القاضي ابن العربي : هو فضل الله ونعمته فقد أدركت العمرة منزلة الحج بانضمام رمضان إليها. [فيض القدير (4/361)].
- وقال ابن الجوزي : فيه أن ثواب العمل يزيد بزيادة شرف الوقت كما يزيد بحضور القلب وخلوص المقصد. [نيل الأوطار (5/31)].
- وبهذا يتبين أن هذه الأعمال كالحج في الجزاء لا في الإجزاء فمن عملها لا يسقط عنه حجة الإسلام.

9) أن تحجج عددا من الناس من مالك الخاص كل عام :

- عن زيد بن خالد الجهني ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ﷺ : " من جهز غازياً أو جهز حاجاً أو خلفه في أهله أو فطَّر صائماً كان له مثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيء ". [رواه النسائي وابن خزيمة والترمذي وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (1078)].
- فإذا أردت ثواب الحج فبإمكانك أن تبحث عن أناس وتحججهم على نفقتك، فتنال ثواب الحج وأنت قاعد في بيتك، ويمكنك أن تُحوِّل ثواب ذلك الحج لأحد والديك

ليرتقي ثوابك إلى ثواب البر والإيثار، فإن ذلك يصل ثوابه للميت، فقد أراد عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- التصدق عن جده الكافر، فسأل رسول الله ﷺ إن كان يصل للميت ثواب العتق فقال ﷺ : « إِنَّهُ لَوْ كَانَ مُسْلِمًا فَأَعْتَقْتُمْ عَنْهُ أَوْ تَصَدَّقْتُمْ عَنْهُ أَوْ حَجَجْتُمْ عَنْهُ بَلَغَهُ ذَلِكَ ». [رواه أبو داود (2883)، وصححه الألباني في صحيح الجامع(5291)].

10) حسن تبعل المرأة لزوجها ورعايتها لبيتها يعدل الجهاد والحج والعمرة :

- **عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، قَالَ : « بَيْنَا نَحْنُ قُعُودٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ أَتَتْهُ امْرَأَةٌ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا وَافِدَةُ النِّسَاءِ إِلَيْك ، يَا رَسُولَ اللَّهِ : رَبُّ الرِّجَالِ وَرَبُّ النِّسَاءِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، وَآدَمُ أَبُو الرِّجَالِ وَأَبُو النِّسَاءِ ، وَحَوَّاء أُمُّ الرِّجَالِ وَأُمُّ النِّسَاءِ ، وَبَعَثَكَ عَزَّ وَجَلَّ إِلَى الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ، فَالرِّجَالُ إِذَا خَرَجُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقُتِلُوا فَهُمْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ، وَإِذَا خَرَجُوا فَلَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ مَا قَدْ عَلِمْتَ، وَنَحْنُ نَخْدُمُهُمْ وَنحْبِسُ أَنْفُسَنَا عَلَيْهِمْ ، فَمَاذَا لَنَا مِنَ الْأَجْرِ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (أَقْرِئِي النِّسَاءَ مِنِّي السَّلَامَ وَقُولِي لَهُنَّ : إِنَّ طَاعَةَ الزَّوْجِ تَعْدِلُ مَا هُنَالِكَ ، وَقَلِيلٌ مِنْكُنَّ تَفْعَلُهُ ».** [رواه ابن أبي الدنيا في "النفقة على العيال" (528) وفي "مداراة الناس" (173) وابن بشران في "أماليه" (11) من طريق عَبْد الْمُتَعَالِ بْن طَالِبِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ وقال الدكتور نجم عبد الرحمن خلف في تحقيق كتاب العيال إسناده حسن. وللحديث شواهد من حديث ابن عباس ، وأسماء بنت يزيد ، لكنها لا تخلو من ضعف وقد ضعف هذا الحديث الشيخ الألباني في "الضعيفة" (5340)ـ ـ (6242) وفي "ضعيف الترغيب" (1213) ، إلا أنه لم يتعرض عند تحقيقه لطريق ابن أبي الدنيا ، وقد قدمنا أن إسناده حسن (موقع الإسلام سؤال وجواب)].
- **وعن حصين بن محصن رضي الله عنه أن عمة له أتت النبي ﷺ فقال لها : « أذات زوج أنت ؟» قالت : نعم ، قال : « فأين أنت منه» قالت : ما آلوه (ما آلوه؛ أي : لا أُقصِّر في خدمته وطاعته) إلا ما عجزت عنه ، قال : « فكيف أنت له ، فإنه جنتك ونارك ».** [رواه أحمد والنسائي بإسنادين جيدين والحاكم وقال صحيح الإسناد وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب (1933) وفي صحيح الجامع (1509)].
- **عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : (إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَهَا، وَصَامَتْ شَهْرَهَا، وَحصّنت فَرْجَهَا، وَأَطَاعَتْ بَعْلَهَا، دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ).** [رواه ابن حبّان (1296) وَصححه الألباني فِي "صحيح الجامع" (660)].

11) بر الوالدين :

- **أجر البر والإحسان للوالدين أو أحدهما كأجر الحج والعمرة.**
- **فقد أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي أَشْتَهِي الْجِهَادَ، وَإِنِّي لَا أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَقَالَ : « هَلْ بَقِيَ أَحَدٌ مِنْ وَالِدَيْكَ؟ » قَالَ : أُمِّي، قَالَ : « فَاتَّقِ اللهَ فِيهَا، فَإِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ فَأَنْتَ حَاجٌّ وَمُعْتَمِرٌ، وَمُجَاهِدٌ، فَإِذَا دَعَتْكَ أُمُّكَ فَاتَّقِ اللهَ وَبِرَّهَا »**

وفي رواية أبو يَعْلى قال رَسُولَ اللهِ ﷺ : « فأبل الله في برِّها، فإذا فعلتَ فأنتَ حاجٌّ ومُعْتَمِر ومُجاهد ». [أخرجه أبو يعلى في مسنده (5/143 رقم 2760)، والطبراني في الأوسط (3/199 رقم 2915)، والبيهقي في شعب الإيمان (10/250 رقم 7451)، والضياء في الأحاديث المختارة (2/359 رقم 1855-1857) وقال : إسناده صحيح، والشجري في أماليه (344)، وذكره البوصيري في إتحاف الخيرة (5/474) وقال : « رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط والصغير بإسناد جيد ». وقال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (5/32) : وإسناده حسن .وضعفه الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (2/73)].

❖ **وهنا تنبيه تَحسُنُ الإشارةُ إليه، وهو أنّ هذه الأعمال تَعدِلُ الحجّ والعمرة في الجـزاء لا في الإجزاء، بمعنى أنّ هذه الأعمال تعدل الحجّ والعمـرة في الفضـل ولا تُسـقط حجَّةَ الفَرض أو عمرة الفرض.**

❖ **ها قد عرفت الآن أنك :**

- **في 3 دقائق يمكنك أن تُسبِّح وتُكبِّر وتحمد الله دبر كل صلاة ثلاثـا وثلاثين مـرة فتدرك أجر مَن حجَّ واعتمر**
- **وفي 6 دقائق يمكنـك أن تُصـلى ركعـتين في مسـجد قبـاء فيُكتب لـك بـه أجـر عمرة بإذن الله.**
- **وفي ربع ساعة يمكنك أن تُصلى صلاة مـع الجماعـة فيُكتب لـك بهـا أجـر حجـة بإذن الله.**
- **وفي ساعة يمكنك أن تسـمع درس علم أو خطبـة في بيت اللـه فيُكتب لـك بـه أجر حجة بإذن الله.**
- **وفي ساعتين يمكنك أن تصـلى الصـبح في جماعـة وتمكث في بيت اللـه تـذكر الله حتى تطلع الشمس ثم تصلى ركعتين فيُكتب لك به أجر حجة وعمـرة بـإذن الله.**

❖ **وهل علمت كيف تحصل على أجر 7 حجج كل يوم وليلة ؟**

- **توضأ في بيتك وصلى الخمس المكتوبات مع الجماعـة في بيت من بيـوت اللـه تعالى ... تحصل على أجر خمس حجج مبرورات.**
- **صل الصبح في جماعة واذكر الله حتى تطلع الشمس ثم صل ركعتين يُكتب لك به أجر حجة وعمرة بإذن الله. فتلك أجور ست حجج.**
- **واحضر درس علم في بيت من بيوت الله ترجع بعده إلى بيتك بأجر حجـة بـإذن الله فتلك أجور سبع حجج مبرورات كل يوم وليلة بإذن الله.**
  - ✓ **فأجرك في اليوم والليلة = أجر 7 حجج**
  - ✓ **إذاً أجرك في الشهـر= أجر 210 حجة**
  - ✓ **إذاً أجرك في السنـة= أجر 2555 حجة**
  - ✓ **إنه لأجر عظيم جدا فهل يُعقل أن يُفرِّط في هذا الأجر أحد ؟!!!**

❖ **فقد جدّ الطالبون وفي ذلك فليتنافس المتنافسون ...**

أيقظنا الله وإياكم لمصالحنا، وعصمنا من ذنوبنا وقبائحنا، واستعمل في طاعته جميع جوارحنا، ولا جعلنا ممن يرضى بالدون.

وإن أردت أن تحظى بمضاعفة هذه الأجور والحسنات فتذكر قول سـيد البريـات: "من دل على خير فله مثل أجر فاعله" [صحيح مسلم : 1893].

فطوبى لكل من دلّ على هذا الخير وأرشد إليه، سواء بكلمة أو موعظة ابتغي بها وجه الله، كذا من علقها على بيت من بيـوت اللـه، ومن طبعهـا رجـاء ثوابهـا ووزعهـا على عباد الله، ومن بثها عبر القنوات الفضائية، أو شبكة الإنترنت العنكبوتية، ومن ترجمها إلى اللغات الأجنبية، لتنتفع بها جميع الأمة الإسلامية، ويكفيه وعد سيد البريـة: "نضـر الله امرءاً سـمع منـا شـيئاً فبلّغـه كمـا سـمعه، فـرُبَّ مبلـغ أوعى من سـامع" [صـحيح الجامع: 6764].

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهداه وعلى جميع الأنبياء والمرسلين.